

المحاضرة الأولى: مصادر وهيئات التشريع المالي والبنكي في الجزائر من خلال تناول جهات التنظيم والرقابة (بنك الجزائر : مجلس أولا: بنك الجزائر (التنظيم والصلاحيات) لمحة تاريخية عن بنك الجزائر مارس صلاحية البنك المركزي في إطار الهيمنة الفرنسية على الجزائر المستعمرة بنك الجزائر الذي أنشئ بمقتضى قانون 04 أوت 1851 مارس هذا البنك امتياز الإصدار في "la banque centrale d'Algérien" الجزائر حتى تاريخ 30 بعد الاستقلال: (تأسيس بنك الجزائر) تسمية البنك المركزي الجزائري قانون 144-62 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 يتضمن إحداث البنك المركزي الجزائري وتحديد نفس التسمية مستعملة في الوقت الحالي: "بنك الجزائر". بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وبعد تاجرا في علاقاته ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ومراقبة مجلس المحاسبة. تمتلك الدولة رأسمال بنك الجزائر كلية. 2) تسيير ومراقبة بنك الجزائر يسير بنك الجزائر عن طريق هيئة إدارة جماعية هي مجلس الإدارة، شؤون البنك ويساعده ثلاثة نواب يعينون جميعهم بمرسوم من رئيس الجمهورية. هو هيئة الإدارة الجماعية لبنك الجزائر يمارس الصلاحيات المرتبطة بإدارة وتسيير البنك ويتكون ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة يعينون من طرف رئيس الجمهورية، يستبعد من مجال رقابة مجلس المحاسبة، يتبع قواعد المحاسبة التجارية يخضع بنك الجزائر